

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



اشتراطات محلات بيع مواد البناء

قرار وزاري 4500708915/1 وتاريخ 1446/2/11هـ

1446 هـ - 2024 م

وزارة البلديات والإسكان

الصادر : ٤٥٠٠٧٠٨٩١٥/١

التاريخ : ١٤٤٦/٢/١٦ هـ

المرفقات : اشتراطات

011 00000000 000000000000000000

وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing



وكالة الوزارة للتراخيص وتنسيق المشروعات

(قرار)

إن وزير البلديات والإسكان

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على نظام إجراءات التراخيص البلدية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٣٥/٩/٢٣ هـ والمتضمن بالمادة الثالثة: تختص الوزارة بإصدار التراخيص البلدية للأنشطة بجميع أنواعها، وتعديلها، وتجديدها، وإلغائها، وإيقافها، وبالاطلاع على الاشتراطات البلدية لنشاط محلات بيع مواد البناء الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٢٠٠٦٧٣٠٥٣/١) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٢٣ هـ.



أولاً: الموافقة على "اشتراطات محلات بيع مواد البناء" بالصيغة المرفقة.
ثانياً: تحل هذه الاشتراطات محل الاشتراطات البلدية لنشاط محلات بيع مواد البناء الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٢٠٠٦٧٣٠٥٣/١) وتاريخ ١٤٤٢/٩/٢٣ هـ.

ثالثاً: تنشر هذه الاشتراطات على الموقع الإلكتروني للوزارة، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

رابعاً: تعطى المنشآت القائمة مهلة تصحيحية لمدة (١٨٠) يوم من تاريخ النشر.
خامساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه، ويلغي ما يتعارض معه من قرارات صدرت في موضوعه.

Ministry of Municipalities and Housing

والله ولي التوفيق،،،

المعلم

وزير البلديات والإسكان

ماجد بن عبدالله الحقييل

عنه نائب الوزير / إيهاب بن غازي الحشاني



المحتويات

35	الباب السادس: الأحكام العامة والتظلمات	5	الباب الأول: الأهداف والتعاريف
36	6.1 الأحكام العامة	5	1.1 المقدمة
36	6.2 التظلمات والشكاوى	5	1.2 الأهداف
37	الباب السابع: الأدلة المرجعية	5	1.3 نطاق التطبيق
38	7.1 الأدلة المرجعية	6	1.4 المصطلحات والتعاريف
		8	الباب الثاني: متطلبات الترخيص
		9	2.1 متطلبات الترخيص
		10	الباب الثالث: المتطلبات المكانية
		11	3.1 متطلبات الموقع والمساحة
		12	3.2 متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة
		13	3.3 متطلبات اللوحات التجارية
		14	الباب الرابع: المتطلبات الفنية
		15	4.1 المتطلبات الفنية العامة
		15	4.2 المتطلبات المعمارية
		17	4.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
		18	4.4 متطلبات الدرج والأرصعة الخارجية
		19	4.5 متطلبات الأرضيات
		20	4.6 متطلبات الأسقف
		20	4.7 متطلبات الإضاءة
		20	4.8 المتطلبات الإضافية الخاصة بالمخزن الملحق
		21	4.9 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق
		22	الباب الخامس: المتطلبات التشغيلية
		23	5.1 المتطلبات التشغيلية العامة
		24	5.2 متطلبات التجهيزات الأساسية
		27	5.3 متطلبات اللوحات الداخلية
		28	5.4 متطلبات الكاميرات الأمنية
		28	5.5 متطلبات الصيانة العامة
		32	5.6 متطلبات النظافة العامة
		32	5.7 متطلبات التحكم في النفايات
		33	5.8 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات
		33	5.9 متطلبات الدفع الإلكتروني
		34	5.10 المتطلبات الخاصة بالعاملين

الباب الأول

الأهداف والتعاريف

1.1 المقدمة

1.2 الأهداف

1.3 نطاق التطبيق

1.4 المصطلحات والتعاريف



الأهداف والتعاريف

1.1

المقدمة:

يأتي هذا الإعداد نتيجة العمل الذي تقوم به وزارة البلديات والإسكان من تحديث الاشتراطات البلدية الخاصة بمحلات بيع مواد البناء (مثل محلات بيع الأسمنت وحديد التسليح ومواد التشطيبات المستخدمة في أعمال البناء والتشييد وغيرها) لتشجيع الاستثمار وتسهيل الاشتراطات للمستثمرين والمستفيدين وذلك من خلال توفير البيئة النظامية المناسبة للاستثمار التجاري وضبط عملية التطوير مما سيكون له أثراً إيجابياً على البيئة العمرانية والنسيج الحضري للمدينة. ومن خلال البحث في أفضل الممارسات العالمية فيما يتعلق باختصاص الوزارة، وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وفق آلية تضمن تطبيق الأنظمة والتعليمات الصادرة، تم إعداد هذه الاشتراطات.

1.2

الأهداف:

تم إصدار هذه الاشتراطات لتحقيق الأهداف التالية:

1. تطوير وتحسين بيئة الأعمال بطريقة تحقق الطموحات والأهداف العامة للفرد والمجتمع سوياً.
2. مساعدة الراغبين في الاستثمار في هذا المجال.
3. رفع معيار الامتثال لمعالجة مظاهر التشوه البصري.

1.3

نطاق التطبيق:

تطبق هذه الاشتراطات على محلات بيع مواد البناء.



1.4

المصطلحات والتعاريف:

الوزارة:

وزارة البلديات والإسكان.

الوزير:

وزير البلديات والإسكان.

الأمانة/البلدية:

شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري تمارس الوظائف الموكلة إليها بموجب نظام البلديات والقرى ولوائحه التنفيذية.

كود البناء السعودي:

مجموعة من الاشتراطات والمتطلبات وما يتعلق بها من أنظمة ولوائح تنفيذية وملاحق تخص البناء والتشييد لضمان السلامة والصحة العامة.

الكود العمراني:

هو مجموعة الضوابط التفصيلية والاشتراطات لتنظيم الشكل العمراني للمباني، وربط محيطها العام من خلال هوية محددة، تساهم في رفع مستوى البيئة العمرانية، وتحقيق أعلى درجات التوازن بين الإنسان والمباني والبيئة.

الترخيص البلدي:

موافقة مكتوبة من الأمانة/البلدية لشخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية لبناء أو فتح محل لأي نشاط على موقع معين وفق الشروط المحددة في النظام ونظام البلديات والقرى واللوائح المتعلقة به ويشمل الترخيص التجاري والترخيص الانشائي.

الجهة المشرفة:

كل وزارة أو هيئة أو مؤسسة عامة وما في حكمها مختصة - بموجب أنظمتها - بالإشراف على نشاط معين تتطلب ممارسته إصدار ترخيص له من تلك الجهة.

المستفيد:

الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يستفيد من محلات بيع مواد البناء للحصول على أي من السلع أو الخدمات المقدمة فيها.

متطلبات التنظيم المكاني:

الاشتراطات البلدية التي توضح الارتدادات، والارتفاعات، ونسبة البناء، ومواقف السيارات، والأسوار، ونحوها.

الكتلة العمرانية:

حدود المساحة المبنية المتصلة من المدينة أو حدود الهيكل العمراني القائم ولا تحتسب الأراضي الفضاء التي تدخل ضمن مشاريع تقسيم الأراضي.

نظام البناء:

اللوائح البلدية المحلية التي تحدد كيفية تطوير الممتلكات العقارية في حيز عمراني وتشمل نوعية استخدام الأرض، نسبة التغطية، الارتفاع المسموح به، الارتدادات، وغيرها.

نسبة البناء:

النسبة المئوية لنتاج قسمة مساحة الحد الأقصى المسموح البناء عليه بالدور الأرضي بالمتر المربع على مساحة الموقع الإجمالية بالمتر المربع بعد التنظيم.

عرض الشارع:

هي المسافة الأفقية بين حدود الملكية على جانبي الشارع.

الارتدادات:

المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكية الموقع.

الشوارع التجارية:

هي الطرق الحضرية التجميعية والشريانية التي تقع عليها أراضي مخصصة للاستخدام التجاري.

دور الميزانين:

هو دور متوسط بين أرضية وسقف أي فراغ ولا تتجاوز مساحته ثلث مساحة الطابق الموجود به، ويُسمح بزيادة هذه المساحة إلى نصف مساحة الطابق الذي يتوفر به نظام إطفاء آلي وإنذار صوتي معتمد.

مواد البناء:

هي المواد التي تستخدم في عمليات البناء والتشييد.

الرمز الإلكتروني الموحد:

خدمة رقمية يقدمها المركز السعودي للأعمال بالتكامل مع الجهات الحكومية المعنية، تتيح وصول المستهلكين والمراقبين للبيانات الرئيسية المحدثة للمنشآت الاقتصادية، عبر رمز الاستجابة السريعة (QR-Code).



الإنارة الغازية:

هي نظام إضاءة يستخدم الغازات لتوليد الضوء مثل (الهالوجين).

الأنشطة المتجانسة:

هي الأنشطة التي تمارس في نفس موقع المنشأة ولها نفس طبيعة النشاط المرخص له ولا تتطلب مساحة إضافية.

الأنشطة الإضافية:

هي الأنشطة التي تمارس في نفس موقع المنشأة وليس لها نفس طبيعة النشاط المرخص له وتتطلب إضافة مساحة لممارستها.

بطاقة النشاط:

البيانات التعريفية المختصرة لنشاط الأيزك (رقم، النشاط، اسم النشاط، الوصف التفصيلي للنشاط) بيان أهم الاشتراطات المكانية والخاصة لممارسة النشاط ومسمى لائحة الاشتراط التي تنظم ممارسة النشاط، والتي تمكن المستفيد من الحصول على أهم البيانات لممارسة النشاط.

منفذ البيع:

هو المكان الذي يتم فيه إدارة المحل وإتمام عمليات بيع مواد البناء.

وحدات العرض:

هي الأنظمة التي تستخدم لتنظيم عرض مواد البناء مثل الأرفف والدواليب وغيرها.

وحدات التخزين:

هي الأنظمة التي تستخدم لتنظيم تخزين مواد البناء مثل الإطارات المتشابكة ومنصات تحميل المواد وغيرها.

رصات التخزين:

يقصد بها المواد المخزنة فوق بعضها البعض.

الرصيف:

مساحة مخصصة لمرور المشاة (المارة) وعادة ما تكون مفصولة عن الطريق المخصص لسير المركبات تفادياً للحوادث وذلك إما برفعها عن الطريق وإما بوضع حواجز تمنع اقترام المركبات هذه المنطقة.

مواد منخفضة الخطورة:

هي مواد غير قابلة للاشتعال مثل: مواد البناء والأجهزة والمواد الخام غير القابلة للاشتعال حسب كود البناء السعودي (SBC201).

محللات بيع مواد البناء:

المحللات التي تقوم بعرض وبيع المواد المستخدمة في عمليات البناء والتشييد.

مساحة الموقع:

المساحة الكلية لموقع ممارسة النشاط والمحصورة داخل حدوده.

العامل:

الشخص الطبيعي الذي يعمل في محللات بيع مواد البناء.

الشخص ذو الإعاقة:

هو كل شخص لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية أو العقلية أو الذهنية أو الحسية أو النفسية قد يمنعه -عند تعامله مع مختلف التحديات - من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

المواصفات القياسية المعتمدة:

هي المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

التجهيزات:

جميع الاحتياجات الضرورية للمنشأة لتتلاءم مع طبيعة نشاطها.

المناطق الصناعية:

هي الأراضي المخصصة للاستعمالات الصناعية سواء داخل النسيج الحضري أو خارجها وتخصص للأنشطة الصناعية المختلفة.

مناطق الخدمات المساندة:

مناطق ومواقع تحدد في مخططات استعمالات الأراضي للمناطق والمدن والقرى تضم أنشطة الورش والمستودعات والأعمال اليدوية والحرفية ومراكز الخدمات الفنية والتقنية وما في حكمها، وتعد إحدى الاستعمالات الرئيسية فيها.

مباسط مواد البناء:

هي الأماكن التي تبيع مواد البناء بكميات بسيطة وتتواجد في المواقع المخصصة للاستخدام التجاري.

الحاوية:

تستخدم لتجميع أو نقل المواد أو فرز النفايات وعادة ما تكون مصنوعة من المواد المعدنية أو غيرها.

الباب الثاني

متطلبات الترخيص

2.1 متطلبات الترخيص



متطلبات الترخيص

2.1 متطلبات الترخيص:

1. يجب أن تكون إجراءات الإصدار والتجديد والتعديل والإيقاف والإلغاء للترخيص وفقاً لنظام إجراءات التراخيص البلدية ولأحدثه التنفيذية.
2. يجب الحصول على موافقة الدفاع المدني قبل إصدار الترخيص.
3. يجب تقديم سجل تجاري ساري المفعول يحتوي على النشاط/الأنشطة المطلوب ترخيصها.
4. يجب الحصول على موافقة الجهة المشرفة على النشاط التجاري المطلوب ترخيصه، إن وجدت.

مثال:



رخصة نشاط تجاري
Commercial Activity Licence

رقم الرخصة المودع	رقم الرخصة المودع	التاريخ الفعلي لنهاية الصلاحية	Payment Due Date	التاريخ الفعلي لنهاية الصلاحية	License Expiry Date
اسم العميل	Client's Name	رقم هوية العميل	Client's ID	التصنيف العملي للعميل كالتالي	Client Classification
النشاط التجاري	Client's Activity	البلدية	Municipality	الحي	District
الشارع	Street	الحي	District	منطقة العميل التجارية	Client's Trade Area
منطقة العميل التجارية	Client's Trade Area	منطقة العميل التجارية	Client's Trade Area	منطقة العميل التجارية	Client's Trade Area
التصريح	Permits	رقم التصريح	Permits Number	التاريخ الفعلي لنهاية الصلاحية	Permits Expiry Date

199099

www.gov.balady.com

الباب الثالث

المتطلبات المكانية

- 3.1 متطلبات الموقع والمساحة
- 3.2 متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة
- 3.3 متطلبات اللوحات التجارية



المتطلبات المكانية

3.1

متطلبات الموقع والمساحة:

1. تشمل الاشتراطات ثلاث فئات من محلات بيع مواد البناء:
 - الفئة (أ): تمثل المخازن أو المستودعات الملحقة بها منفذ بيع.
 - الفئة (ب): تمثل المحلات وصلات العرض.
 - الفئة (ج): تمثل مباسط مواد البناء.
2. يجب الالتزام بالمتطلبات والمعايير التخطيطية الموضحة أدناه:

التصنيف	جزء من مبنى قائم	موقع مستقل
داخل المدينة	<ol style="list-style-type: none"> 1. فئة (أ): لا ينطبق 2. فئة (ب): ضمن المباني التجارية أو مباني الاستخدام المختلط (تجاري سكني) كما يسمح بأن تكون في المناطق الصناعية ومناطق الخدمات المساندة. 	<ol style="list-style-type: none"> 1. فئة (أ): ضمن المناطق الصناعية ومناطق الخدمات المساندة. 2. يسمح بأن تكون المحلات من فئة (أ) خارج المناطق الصناعية (على سبيل المثال المخططات الجديدة تحت التطوير) على أن يتم دراسة الطلب من قبل الأمانة/البلدية مع الالتزام بما يلي: <ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يكون المحل ضمن المواقع المخصصة للاستخدام التجاري على ألا تتعارض مع الأنشطة التجارية المحيطة أو تؤثر على الحركة المرورية. • يجب أن يكون موقع المحل على طريق إقليمي أو شارع تجاري. • يجب ألا يسبب المحل تلوث بيئي أو سمعي أو بصري.
خارج الكتلة العمرانية	<ol style="list-style-type: none"> 3. فئة (ج): لا ينطبق 4. يسمح أن يكون النشاط في المناطق المسموح بها وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن. 	<ol style="list-style-type: none"> 3. فئة (ب): ضمن المواقع الموجودة على الشوارع التجارية أو ضمن المناطق الصناعية أو ضمن مناطق الخدمات المساندة. 4. فئة (ج): ضمن المواقع المخصصة للاستخدام التجاري. 5. يسمح أن يكون النشاط في المناطق المسموح بها وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.
نسبة البناء	وفق نظام البناء المعتمد في المنطقة الواقع بها النشاط.	
الارتدادات المطلوبة		
الارتفاعات المسموح بها		
المواقف		



الحد الأدنى للمساحة للنشاط (الرئيسي)	فئة (أ): يجب ألا تقل المساحة عن 300 م ² فئة (ب): يجب ألا تقل المساحة عن 24 م ² فئة (ج): يجب ألا تقل المساحة عن 600 م ²
التشجير	لا ينطبق وفق ضوابط التشجير المعتمدة من الوزارة.
متطلبات أخرى	يجب أن تكون السلالم الخارجية ومدخل السيارات والمنحدرات ضمن حدود الملكية.

3.2

متطلبات الأنشطة الإضافية والمتجانسة:

1. يسمح بممارسة الأنشطة الإضافية المعتمدة من الوزارة وفق الشروط التالية:
 - ألا يتجاوز مجموع مساحات الأنشطة المضافة عن 50 % من المساحة الإجمالية الواردة في الترخيص.
 - المحافظة على الحد الأدنى لمساحة النشاط الرئيسي.
 - ألا تقل مساحة النشاط الإضافي عن 6م² ويستثنى من ذلك مكائن الخدمة الذاتية.
2. يسمح بممارسة الأنشطة المتجانسة المعتمدة من قبل الوزارة ضمن المساحة الواردة في الترخيص.

مثال:



مثال:



3.3

متطلبات اللوحات التجارية:

1. يجب التقيد بمتطلبات اللوحات التجارية ومطابقة بياناتها لبيانات الترخيص وفقاً لتسلسل الأولويات التالي:
 - الكود العمراني للمنطقة الواقع فيها النشاط (إن وجد).
 - الدليل التنظيمي الصادر من الأمانة/البلدية التي يقع النشاط في حدود نطاقها.
 - الدليل الإرشادي للوحات التجارية الصادر من الوزارة.
2. يجب أن تكون بيانات اللوحة مطابقة لبيانات الترخيص.
3. يجب إزالة اللوحات التجارية بعد إلغاء الترخيص وتسليم الموقع بحالة جيدة وإعادة الوضع لما كان عليه قبل التركيب.

المتطلبات الفنية

- 4.1 المتطلبات الفنية العامة
- 4.2 المتطلبات المعمارية
- 4.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
- 4.4 متطلبات الدرج والأرصفة الخارجية
- 4.5 متطلبات الأرضيات
- 4.6 متطلبات الأسقف
- 4.7 متطلبات الإضاءة
- 4.8 المتطلبات الإضافية الخاصة بالمخزن الملحق
- 4.9 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق



المتطلبات الفنية

4.1

المتطلبات الفنية العامة:

1. الالتزام بتطبيق متطلبات كود البناء السعودي (والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: المتطلبات الإنشائية، المتطلبات الكهربائية، المتطلبات الميكانيكية، متطلبات التهوية والتكييف، المتطلبات الصحية، متطلبات ترشيد الطاقة، وغيرها) وجميع اشتراطات الجهة المشرفة - إن وجدت - فيما يخص محلات بيع مواد البناء، مع تنفيذ جميع الأعمال والتجهيزات والمواد طبقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. الالتزام باعتماد كافة أعمال التصميم والإشراف على التنفيذ من قبل مكاتب هندسية معتمدة لدى الوزارة.
3. الالتزام بحدود الضوضاء المسموح بها حسب اللائحة التنفيذية للضوضاء ويستثنى من ذلك المحلات من الفئة (ج).

4.2


المتطلبات المعمارية:

1. يسمح بتوفير دور ميزانين داخل المحلات من فئة (أ) و(ب) وفقاً لما ورد في كود البناء السعودي (SBC 201) كما يسمح باستخدامه للتخزين.
2. يسمح بتوفير دورات مياه ومغاسل للأيدي والمصليات في محلات بيع مواد البناء.
3. يسمح بتخصيص منطقة للتخزين داخل المحل/المنشأة بمساحة (10م²) كحد أقصى.
4. يجب توفير مكتب استقبال/مكتب إداري في جميع فئات المحلات.
5. يجب توفير مقاعد انتظار للمستفيدين في المحلات من فئة (أ) داخل منفذ البيع.
6. يجب توفير أسوار خارجية حول الساحات الخارجية غير المسقوفة للمحلات من فئة (أ) وللمحلات من فئة (ج) وذلك وفقاً لنظام البناء المعتمد في المنطقة الواقعة ضمنها المحل.



6. اتباع النموذج الاسترشادي للمحلات من فئة (ج) كما هو موضح أدناه:

مثال:



7. يجب أن تكون منطقة المواقف ومسارات حركة المركبات داخل المحلات من الفئة (ج) مضاءة ومعقدة وفقاً لمتطلبات الأمانة/البلدية مع الالتزام بصيانتها عند الحاجة.

4.3


متطلبات الواجهات والمظهر العام:

1. يجب أن يكون تصميم مكونات واجهة المحل وفقاً للكود العمراني للمنطقة التي يقع بها النشاط وفي حال عدم وجوده، يكون تصميم الواجهات وفقاً لما تم اعتماده في الترخيص الصادر من الأمانة/البلدية.
2. يمنع تركيب الأسلاك الكهربائية والأنابيب الصحية وغيرها من تمديدات الخدمة ووحدات التكييف الخارجية على واجهة المبنى أو بشكل ظاهر على السطح.

مثال:



مثال:



3. يجب أن تكون واجهة المحل ومنفذ البيع والمكتب الإداري المطل على الشارع من الزجاج الشفاف السيکوريت وما في حكمه بسماكة لا تقل عن 12 ملم وتشمل أبواب بعرض لا يقل عن 90 سم للأبواب المفردة، وبعرض لا يقل عن 160 سم للأبواب المزدوجة.

مثال:



مثال:






4.4

متطلبات الدرج والأرصفة الخارجية:

1. يجب الالتزام بتحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة طبقاً للفصل (1009) والباب (11) من كود البناء السعودي (SBC 201) وحسب دليل معايير الوصول الشامل للمنشآت.

مثال:



2. يجب أن يكون الدرج الخارجي للمحل مصنوعاً من مواد آمنة ومقاومة للانزلاق وشديدة التحمل، كالجرانيت والرخام المعالج والطلاء الخشن بمادة الإيبوكسي والسيراميك والبورسلين وما يماثلهم من مواد أخرى.
3. يجب توفير منحدر للأشخاص ذوي الإعاقة في حدود المحل، ويستثنى من ذلك المحلات المتواجدة في مباني توفر متطلبات للأشخاص ذوي الإعاقة.
4. يجب أن يكون المنحدر خالياً من العيوب ولا يؤثر على الرصيف الخارجي ولا يسبب أي تشوه بصري.
5. يجب وضع درج مدخل المحل والمنحدر ضمن حدود المحل.
6. يجب أن يخلو الدرج والأرصفة الخارجية ومنحدر ذوي الإعاقة من أي تركيبات أو معدات تعيق دخول المحل أو الخروج منه أو الإخلاء السريع في حالات الحوادث أو الطوارئ أو الإصابات.
7. يجب الالتزام بالمبول المسموح بها - حسب معايير الوصول الشامل للمنشآت- لمنحدر الرصيف للأشخاص ذوي الإعاقة.



4.5

متطلبات الأرضيات:

1. يجب تشطيب الأرضيات بمواد ملائمة لنوع النشاط بما لا يتعارض مع المواد الواردة في كود البناء السعودي العام (SBC 201).

مثال:



مثال:



2. يجب أن تكون جميع فتحات التصريف وخزانات المياه والصرف الصحي وغرف التفتيش محكمة الإغلاق.

مثال:





4.6

متطلبات الأسقف:

1. يجب على جميع فئات المحلات - باستثناء المحلات من الفئة (ج) - الالتزام بمتطلبات الأسقف التالية:
 - يجب أن يكون السقف مصنوعاً من مواد مقاومة للحريق ولا تتأثر بالرطوبة لضمان عدم إيواء الحشرات والقوارض.
 - يسمح بتركيب السقف المستعار واستخدام الأسقف المكشوفة والهياكل الحديدية والألواح المعدنية على أن يتم الأخذ بالاعتبار مراعاة متطلبات الأمن والسلامة الخاصة بالأسقف.
 - يجب أن تكون الألواح المعدنية أو الهياكل الحديدية معالجة بمواد مقاومة للصدأ، في حال استخدامها للأسقف.

مثال:



مثال:



2. فيما يخص المحلات من الفئة (ج)، يجب تظليل منطقة عرض المواد على أن تكون المظلات مصنوعة من مواد مقاومة لانتشار الحريق.

4.7

متطلبات الإضاءة:

1. يجب تزويد المحل ومرافقه بما فيها المخزن بوسائل ومعدات إضاءة وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. يجب التأكد من كفاءة توزيع الضوء وتغطيته لجميع مساحات المحل بما فيها المخزن، بما يضمن سلامة العاملين والمستفيدين.
3. يمنع استخدام الإنارة الغازية داخل وخارج المحل.

4.8

المتطلبات الإضافية الخاصة بالمخزن الملحق:

- يسمح بتوفير مستودع لتخزين المواد (منخفضة الخطورة) والمرتبطة بالنشاط على أن تحقق الشروط التالية:
1. ألا تتجاوز مساحة المستودع 25 % من المساحة الإجمالية الواردة في الترخيص أو 150 م² أيهما أقل.
 2. أن يكون المستودع ضمن المحل/المنشأة، وألا يكون في واجهة المحل/المنشأة.
 3. يسمح بتجاوز الحد الأعلى المسموح به (150 م²)، وبحد أقصى 50 % من المساحة الاجمالية على أن يتم الالتزام بالتالي:
 - إضافة نشاط المخازن كنشاط اضافي في الترخيص.
 - تطبيق اشتراطات المستودعات والمخازن الصادر من الوزارة.

4.9


متطلبات الوقاية والحماية من الحريق:

1. يجب الرجوع لكافة المتطلبات والاشتراطات الواردة في الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801).

مثال:



مثال:



المتطلبات التشغيلية

- 5.1 المتطلبات التشغيلية العامة
- 5.2 متطلبات التجهيزات الأساسية
- 5.3 متطلبات اللوحات الداخلية
- 5.4 متطلبات الكاميرات الأمنية
- 5.5 متطلبات الصيانة العامة
- 5.6 متطلبات النظافة العامة
- 5.7 متطلبات التحكم في النفايات
- 5.8 متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات
- 5.9 متطلبات الدفع الإلكتروني
- 5.10 المتطلبات الخاصة بالعاملين



المتطلبات التشغيلية

5.1

المتطلبات التشغيلية العامة:

1. يجب الحصول على الترخيص البلدي قبل البدء في أعمال التشغيل.
2. يجب الحصول على ترخيص تشغيلي من الجهة المشرفة على النشاط إن وجدت، قبل البدء في أعمال التشغيل.
3. يمنع ممارسة نشاط مخالف لما تم الترخيص له.
4. يمنع مزاوله النشاط بعد انتهاء الترخيص.
5. يمنع ممارسة أي نشاط إضافي غير مدرج في الترخيص.
6. يمنع ممارسة النشاط خارج حدود المنشأة المرخص لها أو استخدام الأرصفة العامة أو مناطق الارتداد.
7. يمنع نزع أو تغطية ملصق إغلاق المنشأة.
8. في حالة إغلاق المنشأة من قبل البلدية/الأمانة، يمنع إعادة فتح المنشأة لحين معالجة المخالفة وموافقة الأمانة/البلدية على استئناف ممارسة النشاط.
9. يجب أن تكون واجهة المحل خالية من الملصقات ما عدا الملصقات التي تشير إلى طريق الدخول والخروج، وأوقات العمل، وملصقات طرق الدفع الإلكتروني، وتعليمات الجهات الحكومية.
10. يسمح بتركيب لوحة أو ملصق دعائي على واجهة المحل على أن يتم استيفاء متطلبات اللوحات الدعائية والإعلانية المنظمة لذلك.
11. يمنع وضع لافتات تحذيرية أو أي وسيلة كانت لمنع الوقوف أمام المحلات والمواقف العامة.
12. يمنع إغلاق المواقف المعتمدة في رخصة البناء للمحلات والتي تكون جزءاً من مبنى قائم.
13. يمنع استخدام المحل في تخزين المواد التي ليس لها علاقة بالنشاط.
14. يجب توفير صندوق الإسعافات الأولية في محلات بيع مواد البناء.
15. يجب استبعاد الأدوات والآلات التالفة غير القابلة للإصلاح أو الاستخدام.
16. يجب على المحلات من جميع الفئات توفير المعدات التي تساعد على رفع ونقل المواد الثقيلة.
17. يجب أن تكون منطقة المواقف ومسارات حركة المركبات للمحلات من الفئة (ج) نظيفة بحيث تكون خالية من الأوساخ وآثار بيع مواد البناء.
18. يمنع دخول غير المختصين داخل منطقة التخزين والعمل.
19. يمنع استخدام المركبات الموقوفة أمام المحلات أو المواقف التابعة للمحلات بأي شكل من الأشكال بما في ذلك عرض وتخزين مواد البناء.
20. يجب الالتزام بتعليمات الاستخدام والسلامة الخاصة بتخزين واستخدام المواد الخطرة أو السمية أو الحارقة.
21. في حال كان النشاط تحت إشراف جهة أخرى يجب الالتزام بالمتطلبات التشغيلية للجهة المشرفة على النشاط.




5.2

متطلبات التجهيزات الأساسية:

5.2.1 متطلبات عرض السلع:

1. يجب توفير وحدات عرض مناسبة للسلع من حيث المقاسات والأوزان وتكون مصنوعة من مواد مقاومة للحريق والصدأ ويستثنى من ذلك المحلات من الفئة (ج).
2. يجب أن تكون وحدات العرض والسلع مؤمنة بشكل جيد (سواء كانت ثابتة أو متحركة) وغير معرضة للسقوط.
3. يمنع عرض أي نوع من السلع على أرضية المحل أو وحدات المحاسبة ويستثنى من ذلك المحلات من الفئة (ج).
4. فيما يخص المحلات من الفئة (ج)، يجب أن يكون عرض السلع في المنطقة المخصصة للعرض فقط.
5. يمنع استخدام الغرف الميكانيكية والكهربائية والسلالم أو إطارها أو الجدران الملاصقة لها في عرض وتخزين المواد أو أي سلع أخرى.
6. يجب ألا تزيد المسافة بين أعلى رصات التخزين/العرض والسقف عن 60 سم في حال عدم وجود مرشحات لمكافحة الحريق، و 40 سم في حال وجود مرشحات مكافحة الحريق.
7. يجب ألا يقل عرض الممرات بين وحدات العرض عن 120 سم.
8. في حال استخدام الأرفف، يجب أن تكون تلك الأرفف مرتفعة عن سطح الأرضية بما لا يقل عن 15 سم، وتكون مفرغة من الأسفل.
9. يجب وضع لوحات إرشادية توضح أقسام المحل حسب تقسيم مواد البناء والأنشطة المنفذة.

مثال :



10. يوصى بفرز المواد حسب الأصناف كما يوصى بعدم خلط المواد المختلفة.
11. يمنع بيع أو عرض المنتجات المخالفة للأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل الجهات الحكومية الأخرى.
12. يجب وضع بطاقة تسعيرة على المنتجات والسلع المعروضة أو قائمة أسعار معلنة.

5.2.2 متطلبات تخزين المواد:

1. يجب التقيد بأنظمة الدفاع المدني فيما يخص عرض وتخزين المواد.
2. يمنع تكديس المواد داخل المحل أو المخزن بشكل عشوائي.
3. يجب أن تكون حاويات النفايات في مناطق التخزين مصنوعة من مواد غير قابلة للاحتراق.
4. يجب أن يتم تخزين المواد الأثقل في أسفل وحدات التخزين على أن يكون تخزين المواد الأخف في الأعلى.
5. يوضح الجدول أدناه أهم متطلبات التخزين لأبرز مواد البناء وهي على النحو التالي:



المواد	المتطلبات
الطلاء ومذيبات الدهان	<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب عرض وتخزين الطلاء في مناطق مزودة بأنظمة الحماية التلقائية من الحريق المعتمدة وفقاً لما ورد في الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801) على أن تكون المسافة بين رفوف العرض 120 سم على الأقل. 2. يمنع تخزين مواد الطلاء على الأدراج أو في مناطق مرور العاملين. 3. يجب أن يوضع الطلاء في عبوات ذات سعة 5 جالونات أو أقل على أن تكون مصنوعة من المعدن أو البلاستيك. 4. تزويد مناطق تخزين وبيع الدهانات بالتهوية والإضاءة وفقاً لمتطلبات الدفاع المدني. 5. يجب تخزين أي مادة تتفاعل مع الماء وتشكل خطر الحريق في منطقة منفصلة عن المواد القابلة للاشتعال كالطلاء ومذيبات الدهان. 6. الالتزام باشتراطات السلامة في التعامل مع الطلاء ومذيبات الدهان وفقاً لما ورد في لائحة الدفاع المدني.
الإسمنت	<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تخزين أكياس الإسمنت على سطح مستوي وبارتفاع لا يقل عن 15 سم عن سطح الأرض. 2. يجب ألا تقل المسافة بين أكياس الإسمنت والجدار عن 30 سم. 3. يجب ألا يتخطى عدد أكياس الإسمنت المكدسة فوق بعضها عن 10 أكياس لتجنب إمكانية تكثر الإسمنت تحت الضغط. 4. في حال تجاوز مدة التخزين لأكياس الإسمنت 3 أشهر، يوصى بالتأكد من سلامة المنتج من خلال فحصه في المختبرات الخاصة بمواد البناء. 5. يجب تخزين أكياس الإسمنت في بيئة جافة خالية من الرطوبة. 6. يجب تغطية أكياس الإسمنت بغطاء مقاوم للماء. 7. يوصى بألا تقل المسافة بين رصات أكياس الإسمنت عن متر. 8. يجب تكديس أكياس الإسمنت بإحكام لتجنب دوران الهواء فيما بينها. 9. يجب عدم الخلط في تخزين أكياس الإسمنت بحيث يكون تخزين الأكياس من نفس النوع مع بعضها البعض. 10. يجب التأكد من وجود تاريخ الإنتاج على أكياس الإسمنت.
بلوكات الإسمنت	<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تكديس بلوكات الإسمنت عامودياً بارتفاع لا يزيد عن 2.1 م لكل كومة من البلوكات. 2. عند تخطي ارتفاع كومة البلوكات عن 1.2 م، يجب إرجاع البلوكات أفقياً إلى داخل الكومة بمسافة 5 سنتيمتر لكل 30 سنتيمتر ارتفاع عامودي إضافي للكومة فوق مستوى ال 1.2 م. 3. عند تخطي ارتفاع كومة البلوكات عن 1.8 م، يجب إرجاع البلوكات أفقياً إلى الداخل بمسافة نصف بلوك إسمنتي لكل طبقة تكديس إضافية فوق مستوى ال 1.8 م.
الخردوات المعدنية	<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تخزين الخردوات المعدنية مثل البراغي والصواميل والمثبتات بطريقة توفر حماية من الرطوبة والحرارة والتلوث بالأوساخ بهدف حماية القطع المعدنية من الصدأ والتآكل. 2. يجب فحص حاويات تخزين الخردوات المعدنية بصرياً وبشكل دوري بحثاً عن التآكل وتلوث الأوساخ وتنظيف القطع المتسخة أو إزالتها. 3. يجب اتباع تعليمات الشركات المصنعة أو المورد للقطع المعدنية فيما يخص إجراءات تشحيم القطع.
بلاط السيراميك والرخام	<ol style="list-style-type: none"> 1. يوصى بتغليف البلاط وتخزينه في بيئة جافة بحيث لا يتأثر بعوامل الطقس والرطوبة. 2. يوصى بتخزين البلاط على أرض ثابتة ومستوية وتكديسه بشكل منظم على منصات تحميل لمنع الأضرار الناجمة عن رطوبة الأرض. 3. يوصى بتخزين قطع الرخام ذات الأحجام الكبيرة على إطار عمودي مخصص لمنع الانحناء الذي قد ينتج عن التخزين الأفقي.



<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تخزين اللفائف المعدنية في بيئة جافة ذات تهوية جيدة كما ينصح أن تكون مرتفعة عن الأرض بمسافة لا تقل عن 15 سم. 2. في حال تخزين اللفائف المعدنية على الأرض، يوصى بأن يتم وضعها على غطاء مصنوع من مواد كالمطاط. 3. يجب ترويد المحلات من الفئة (أ) برافعات وتجهيزات لنقل المواد المعدنية مع تحديد المقاييس والأوزان القصوى التي يمكن مناومتها. 4. يوصى بتخزين اللفائف المعدنية بشكل صفوف أفقية على أن تكون متوازية ومثبتة لمنع الانزلاق. 5. في حال رص اللفائف المعدنية بشكل مباشر، يجب ألا يزيد ارتفاعها عن 3.3 متر. 	<p>اللفائف والكتل المعدنية</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يوصى بتخزين الزجاج بعيداً عن أشعة الشمس المباشرة وفي مكان بارد وجاف مع تجنب تخزينه في الخارج. 2. يوصى بتخزين الألواح الزجاجية على سطح مستوي وصلب. 3. يوصى باستخدام حاملات تخزين الألواح الزجاجية بحيث يتم وضع وتثبيت الألواح بطريقة مائلة. 4. يوصى بإسناد الألواح الزجاجية بحيث يتم توزيع الأحمال بشكل متساوي على حاملات التخزين كما يجب تغطية الزجاج لمنع تلوثه بمواد أخرى. 5. يوصى بتوفير المساحة الكافية لنقل الألواح الزجاجية. 6. يوصى بتوفير مسافة لا تقل عن 60 سم بين حاملات الألواح الزجاجية. 7. يوصى بتوفير مسافة لا تقل عن 80 سم بين حاملات الألواح الزجاجية والجدران. 8. يوصى بفصل الألواح الزجاجية عن بعضها باستخدام الأوراق أو مواد أخرى. 9. يوصى باستخدام أكواب الشفط لحمل ونقل الألواح الزجاجية. 	<p>الألواح الزجاجية</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يمنع تخزين الأنابيب في الأماكن المكشوفة والمعرضة لأشعة الشمس والعوامل الجوية. 2. يوصى بتخزين المواسير في أكوام مع توفير قواعد في الطبقة السفلية للحفاظ على ثباتها. 3. يوصى بتخزين الأنابيب والمواسير وفقاً للتشابه في الحجم والنوع. 4. يوصى بتخزين المواسير على شكل هرمي أو بالطول والعرض على طبقات متتابعة مع استخدام الأدوات اللازمة للتثبيت مثل حواجز الأنابيب وغيرها. 5. يوصى بتخزين الأنابيب الأثقل في الأسفل والأنابيب الأخف في الأعلى. 6. يوصى بتغطية نهايات الأنابيب لحمايتها من التأثيرات السلبية للعوامل الجوية. 7. يمنع رص المواسير على ارتفاع يزيد عن 1.5 متر. 	<p>المواسير والأنابيب</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تخزين الأخشاب على سطح مستوي ومرتفع عن سطح الأرض بمسافة لا تقل عن 15 سم. 2. يوصى بتخزين الأخشاب المتساوية الطول مع بعضها البعض. 3. يوصى بوضع الأخشاب الأطول في الأسفل على أن تكون الأخشاب الأقصر في الأعلى. 4. يوصى بعدم رص الأخشاب بارتفاع يتجاوز 2 متر. 	<p>الأخشاب</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب تخزين حديد التسليح في بيئة جافة خالية من الرطوبة. 2. يجب تخزين حديد التسليح على أرضية صلبة ومستوية وبارتفاع لا يقل عن 15 سم من سطح الأرض. 3. يوصى بتغطية حديد التسليح بغطاء مقاوم للماء. 4. يوصى بتخزين حديد التسليح وفقاً للقطر والنوع. 5. يجب تخزين القضبان الحديدية الطويلة على الأرض على هيئة حزم على أن تكون مثبتة بشكل محكم لمنع الانزلاق أو الحركة. 	<p>حديد التسليح</p>

مثال:



مثال:





5.3 متطلبات اللوحات الداخلية:

1. يجب وضع الرمز الإلكتروني الموحد QR على واجهة المحل/المنشأة (ملصق، لوحة) لاستعراض الوثائق النظامية مثل الترخيص والوثائق الحكومية، على أن يكون متاح الوصول له خارج أوقات العمل، ويسمح عرض الرمز في مكان ظاهر في وحدة المحاسبة أو منطقة خدمة العملاء، ولا يلزم طباعة الوثائق الموجودة في الرمز الموحد وتثبيتها أو عرضها داخل المنشأة.
2. يجب أن يكون الرمز بحالة سليمة وخالي من العيوب.

مثال:



مثال:



3. في حال رغبة المستفيد عرض الوثائق والملصقات، كالإرشادات والتنبيهات (ارقام البلاغات، منع التدخين، إرشادات الدفاع المدني، أوقات العمل الرسمية، أي وثائق أخرى خاصة بالمنشأة وغيرها) يجب عرضها على مستعرض لوحى او شاشة أو إطار واحد أو أكثر وان تكون بحالة سليمة وخاليه من العيوب.

مثال:



مثال:



مثال:



5.4

متطلبات الكاميرات الأمنية:

1. يجب تركيب كاميرات أمنية وفقاً لما ورد في نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولائحته التنفيذية.

مثال:



5.5

متطلبات الصيانة العامة:

1. يجب القيام بالصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات، ومنها:
 - صيانة اللوحات التجارية والحفاظ عليها خالية من التشققات والكسور والأعطال.

مثال:



مثال:



2. صيانة واجهة المحل/المنشأة والمحافظة عليها خالية من العيوب مثل الكسور والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.

مثال:




مثال:



3. صيانة الجدران الخارجية للمحل/للمنشأة والتأكد من خلوها من المصقات، والعيوب، والتشققات والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.

مثال:



مثال:



4. صيانة الأرضيات والجدران الداخلية والأسقف والحفاظ على نظافتها والتأكد من خلوها من العيوب والتشققات الكبيرة الواضحة.

مثال:



مثال:



5. صيانة أجهزة التكييف والتأكد من فعاليتها وسلامة التمديدات وعدم وجود تسريبات منها، ويمنع تجميع المياه في أوعية مكشوفة.

مثال:



مثال:



6. صيانة مصابيح الإضاءة بشكل دوري، والتأكد من عدم وجود مصابيح معطلة أو مكسورة.

مثال:



مثال:



7. صيانة تمديدات الخدمة بما فيها تمديدات الغاز والصرف الصحي والأسلاك الكهربائية، والتأكد من تغطيتها في جميع أجزاء المبنى الداخلية كالأسقف والجدران والأرضيات.

مثال:



مثال:





5.6

متطلبات النظافة العامة:

1. يجب الحفاظ على نظافة مكونات المحل مثل (الأرضيات والأسقف والجدران واللوحات والواجهات الخارجية والأرصفتة المحاذية لواجهة المحل) والتأكد من خلوها من الأوساخ والأتربة المتراكمة أو البقع صعبة الإزالة.
2. يجب تزويد أوعية النفايات بأكياس بلاستيكية.
3. يمنع وضع النفايات خارج الأوعية أو الحاويات الخاصة بها.
4. يجب تفريغ الأوعية أو الحاويات الخاصة بالنفايات بشكل دوري، بما يضمن عدم تجاوزها لسعة الحاوية.

أمثلة:



5. يمنع تراكم الأتربة على النوافذ أو مصادر الإضاءة والتهوية.
6. يمنع تسرب أو طفح مياه الصرف الصحي داخل المحل.
7. يجب استخدام الأدوات المناسبة للتنظيف والسيطرة في حال حدوث انسكاب أو تسرب للمواد.
8. يمنع تصريف أي مادة خطرة أو كيميائية في الشوارع أو المجاري الصحية.
9. يجب أن تكون معدات وأدوات التنظيف متوفرة للاستخدام، ويتم صيانتها وتخزينها بشكل منفصل تماماً بحيث لا تؤثر على مواد البناء داخل المحل.
10. يمنع استعمال المعدات والأدوات المستخدمة لتنظيف دورات المياه لأغراض تنظيف أخرى.

5.7

متطلبات التحكم في النفايات:

1. يوصى بتوفير صناديق لفرز النفايات حسب نوعها وفقاً للمواصفات المعتمدة من قبل الجهات الرسمية.
2. يجب الالتزام بالمتطلبات والإرشادات الصادرة من قبل الوزارة والمركز الوطني لإدارة النفايات.



5.8

متطلبات نظافة دورات المياه والمغاسل والمصليات:

1. في حالة وجود دورات مياه أو مغاسل أو مصليات، يجب الالتزام بالمتطلبات التالية:
 - الحفاظ على النظافة الدورية لدورات المياه والمغاسل والمصليات.
 - توفير صابون الأيدي.
 - توفير المناشف الورقية أو أجهزة التجفيف.
 - توفير أوعية نفايات مغطاة تفتح بالقدم أو ذاتية الفتح.

5.9

متطلبات الدفع الإلكتروني:

1. يجب توفير وسائل دفع إلكتروني صالحة وجاهزة للاستخدام.

مثال:



2. يمنع رفض استخدام وسائل الدفع الإلكتروني.
3. يجب وضع ملصق لخيارات الدفع الإلكتروني المتوفرة على واجهة المحل أو داخل المبنى.



5.10

المتطلبات الخاصة بالعاملين:

1. يجب الالتزام بدليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية فيما يخص مكان استراحة الموظفين ودورات المياه وزبي العاملين الموحد وغيرها من المتطلبات بما فيها:
 - التزام العاملين بارتداء الملابس الخارجية النظيفة والتي تؤمن مظهر مهني لائق ويتناسب مع مهام العامل.
 - حمل بطاقة العمل للعاملين، أو وجود اسم الموظف والمنشأة على الزي الخاص بالمنشأة.
 - تقيد جميع العاملين بالمحافظة على النظافة الشخصية.
 - عدم استخدام المنشأة للسكن.
 - عدم التدخين إلا في الأماكن المخصصة لذلك.
2. يجب على صاحب العمل تزويد العمال بأدوات السلامة اللازمة مثل القفازات والأحذية والخوذات المناسبة للعمل إذا تطلب العمل ذلك.
3. يجب على العاملين ارتداء أدوات السلامة أثناء ممارسة العمل الذي يتطلب ذلك.
4. يجب أن تكون أدوات السلامة نظيفة وبحالة جيدة.
5. حصول العاملين على شهادة مهنية للأنشطة والمهنة التي تتطلب شهادة مهنية.

الباب السادس

الأحكام العامة والتظلمات

6.1 الأحكام العامة

6.2 التظلمات والشكاوى



الأحكام العامة والتظلمات

6.1

الأحكام العامة:

1. على الأمانات والبلديات مراقبة تنفيذ هذه الاشتراطات حسب اختصاصها في جميع المحلات والمنشآت التجارية وإيقاع العقوبات بحق المخالفين.
2. بطاقات الأنشطة الموجودة على منصة بلدي هي جزء لا يتجزأ من هذه الاشتراطات، وبما لا يتعارض مع المتطلبات الواردة بهذا الاشتراط.
3. يلتزم صاحب الترخيص بالأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل الجهات الحكومية الأخرى فيما يتعلق بمتطلبات النشاط المرخص له.

6.2

التظلمات والشكاوي:

يمكن التظلم من تطبيق الأحكام والضوابط الواردة في هذه الاشتراطات أمام لجان النظر في التظلمات والشكاوي في الأمانة / البلدية المعنية، وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية و وفقاً للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وفيما يخص مخالفات كود البناء السعودي فيتم ضبطها وتوثيقها من قبل الجهات ذات العلاقة بنظام تطبيق كود البناء السعودي، وأما ما هو خارج عن اختصاص الوزارة فيتم التظلم منه أمام الجهات المختصة وفق أنظمتها.

الباب السابع

الأدلة المرجعية

7.1 الأدلة المرجعية



7.1

الأدلة المرجعية:

1. نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية الصادر من وزارة البلديات والإسكان.
2. الأنظمة واللوائح التنفيذية والفنية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.
3. لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية.
4. الدليل الإرشادي للوصول الشامل في البيئة العمرانية الصادر من مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
5. المتطلبات الوقائية للحماية من الحريق الصادرة من الدفاع المدني.
6. متطلبات مخازن المواد الكيميائية وشروط تخزينها الصادرة من الدفاع المدني.
7. نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولائحته التنفيذية.
8. دليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
9. الأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
10. الأنظمة واللوائح الصادرة عن وزارة التجارة.
11. اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات الصادرة عن المركز الوطني لإدارة النفايات.
12. اللائحة التنفيذية للضوضاء الصادرة عن وزارة البيئة والمياه والزراعة.
13. كود البناء السعودي وخصوصاً إصداراته التالية:
 - كود البناء السعودي العام (SBC 201)
 - مجموعة الأكواد الإنشائية (SBC 301-306)
 - الكود السعودي الكهربائي (SBC 401)
 - الكود السعودي الميكانيكي (SBC 501)
 - الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC 601)
 - الكود السعودي الصحي (SBC 701)
 - الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801)

